

حاشية السندي على النسائي

4734 - هل عهد إليك أي أوصاك إلا ما في كتابي لا يخفى أن ما في كتابه ما كان من الأمور المخصوصة به فالاستثناء اما بملاحظة الكتاب فكأنه صلى الله عليه وسلم خص عليا بأن أمره أن يكتب دون غيره أو لبيان نفي الاختصاص بأبلغ وجه أي لو كان شيء خصنا به لكان ما في كتابي لكن الذي في كتابي ليس مما خصنا به فما خصنا بشيء والله تعالى أعلم من قرأ سيفه بكسر القاف هو وعاء يكون فيه السيف بغمده وحمائله تتكافأ